تابع للمحور الأول: ماهية المحاسبة العمومية

المحاضرة 02:

خامسا:أوجه شبه والاختلاف بين المحاسبة العمومية والمحاسبة العامة

سادسا: أسس القياس المحاسبي

خامسا: أوجه الشبه والاختلاف بين المحاسبة العمومية والعامة

1. **أوجه الشبه:** تشترك المحاسبة العمومية مع المحاسبة العامة (المالية) في مجموعة من النقاط نذكر أهمها فيما يلي:

- **من حيث استخدام القيد المزدوج:** تعتمد كل من المحاسبة المالية والمحاسبة العمومية في تسجيل العمليات المالية باستخدام طريقة القيد المزدوج، وهذا يعني أن كل عملية مالية لها طرفان طرف مدين والآخر دائن بنفس المبلغ (القيمة).
- **من حيث الوثائق والمستندات:** تسجل كل من المحاسبة المالية والمحاسبة العمومية العمليات المالية في مستنداتها وفي دفاتر اليومية، ثم ترحل إلى دفتر الأستاذ العام وتبويبها في جداول، ثم يتم استخراج النتائج من القوائم المالية، ففي المحاسبة المالية تستخرج من الميزانية أما في المحاسبة العمومية تستخرج من الحساب الختامي.
- **من حيث وحدة القياس:** تتفق المحاسبة المالية والمحاسبة العمومية على أن النقود هي وحدة للقياس لإثبات قيمة العمليات المالية، وذلك عند التعبير عن الايرادات والنفقات بالنسبة للمحاسبة العمومية والأصول والخصوم بالنسبة للمحاسبة المالية.
- **من حيث الاستمرارية:** تعتمد كل من المحاسبة المالية والمحاسبة العمومية على فرضية الاستمرار، حيث أن طبيعة النشاط العمومي مستمر نتيجة لاستمرار حاجة المجتمع إلى الخدمات العمومية سواء في الأمن والدفاع والعدالة ونفس الشيء بالنسبة للمحاسبة العمومية لأن المؤسسات تهدف للربح.
- **من حيث الفترة المحاسبية:** الفترة المحاسبية بالنسبة للمحاسبة المالية والمحاسبة العمومية 12 شهر بحيث هناك استقلالية مالية للسنوات.
- **من حيث توفير المعلومات:** تتكفل من المحاسبة المالية والمحاسبة العمومية في قياس وتوصيل المعلومات للفئات المستخدمة في شكل قوائم مالية وتقارير دورية خلال فترة النشاط.

2. أوجه الاختلاف:

تعتبر كل من المحاسبة المالية والمحاسبة العمومية نظامين مختلفين كالأتي:

- **من حيث الطبيعة القانونية:** قواعد المحاسبة العمومية بما فيها التقنية مستمدة من مصدر تشريعي أو تنظيمي، أما قواعد المحاسبة المالية فهي عبارة عن معايير أو

ضوابط مستمدة من الاتفاقيات المحاسبية، ففي الجزائر يتم اعتماد النظام المحاسبي المالي.

- **من حيث الأهداف:** تسعى المحاسبة العمومية أساسا إلى تحقق من قانونية شرعية أو نظامية العمليات المالية، أما المحاسبة المالية تهدف إلى معرفة نتيجة هذه العمليات بالدرجة الأولى فبالنسبة إلى الهيئات العمومية تعتبر النتيجة غير ذات أهمية كبيرة، لأن سبب وجودها ليس لتحقيق الربح وإنها تحقيق المنفعة العامة.
- **من حيث مجال التطبيق:** الملاحظ أن المحاسبة العمومية كانت ولا تزال تعتبر أساسا محاسبة نقدية أي متعلقة بعمليات تحصيل ودفع النقود والديون والمواد وغيرها.

ويمكن تلخيص أهم أوجه الاختلاف بين المحاسبة العمومية والمحاسبة المالية (العامة) في الجدول التالي:

وجه الاختلاف	المحاسبة العمومية	المحاسبة العامة (المالية)
مجال التطبيق	المؤسسات العمومية ذات الطابع الاداري	المؤسسات الاقتصادية ذات الطابع الربحي
المصدر	قانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية	النظام المحاسبي المالي SCF
المبدأ الأساسي	الفصل بين وظيفتي الآمر بالصرف والمحاسب العمومي	القيد المزدوج
الأهمية	المحافظة على صحة تنفيذ العمليات المالية	معرفة النتائج المتعلقة بالعمليات المالية
الهدف	- تفادي التبذير - سوء استعمال المال العام - تحقيق المنفعة العامة	- تحقيق أكبر ربح - تقليص التكاليف - زيادة الايرادات

سادسا: أسس القياس في المحاسبة العمومية

1. تعريف أسس القياس المحاسبية: تعرف بأنها "مجموعة المبادئ المحاسبية التي تحدد متي يجب الاعتراف بآثار المعاملات أو الأحداث لأغراض إعداد الحسابات الختامية نهاية الفترة"

2. أنواع أسس القياس في المحاسبة العمومية:

- **أساس الاستحقاق:** ويعني تسجيل كافة الايرادات والنفقات العامة التي يجري تحصيلها أو دفعها في الحساب الختامي بغض النظر عن سنة الصرف أو التحصيل الفعلي، والحقيقة أن تسجيل الايرادات العامة والنفقات العامة وفقا لهذا الأسلوب يتميز بأنه يظهر حقيقة أعباء الدولة وإمكانياتها السنوية بدون أي تداخل بين سنة وأخرى لاستناده إلى تاريخ نشوء الحق أو الدين وليس تاريخ القبض أو الصرف.

ويعاب على هذا الأسلوب إبقاء الحساب الختامي مفتوحا لفترة طويلة بعد نهاية السنة المالية قد يمتد لسنوات عدة حتي يتم تحصيل كافة الايرادات وصرف كافة المبالغ المخصصة في الميزانية العامة للدولة.

- **الأساس النقدي**: ويعني التسجيل في الحساب الختامي كافة الايرادات الفعلية والنفقات الفعلية التي دخلت الصندوق والتي خرجت منه في قائمتين متقابلتين ومن ثم تطرح النفقات من الايرادات لنعرفة الرصيد المتبقي ونقله إلى السنة الموالية.

وهذا يعني أن هذا الأساس لا يهتم بتاريخ نشوء الحق أو الدين على الدولة وإنما تهتم بتاريخ التحصيل أو الدفع الفعلي للايرادات والنفقات العامة، وهذا يتضح أن الحساب الختامي للدولة في هذه الحال يعبر عن حركة الخزينة أو الصندوق.

ويعتبر الأساس النقدي كذلك " هو التحصيل الفعلي أساس إثبات الإيراد في الدفاتر، والانفاق الفعلي يعتبر أساس إثبات المصروفات"

ويتسم هذا الأساس بـ:

- السهولة والبساطة.

- يغلق في نهاية السنة.

- إمكانية إجراء عملية الرقابة المالية فور نهاية السنة المالية.

- يمكن من وضع تقديرات ملائمة للنفقات والإيرادات للسنة المقبلة.

ولكن يعاب عليه أنه:

- لا يعبر عن النشاط الفعلي للدولة والمرتبط بالسنة المالية المعنية.
- يشجع الادارات المختلفة على إنفاق ما تبقي من إعتمادات ميزانياتها قبل نهاية السنة الحالية خوفا من تخفيض هذه الاعتمادات في السنوات المقبلة.
- انخفاض في كفاءة أداء هذه الادارات وهدر المال العام.